

وسائل الشيعة

- [202] (25429) 5 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد قال: سمعت جعفرا وسئل عما تظهر المرأة من زينتها ؟ قال: الوجه والكفين. أقول: وتقدم ما يدل على القيد (1) (ويأتي ما يؤيده (2) وبه يجمع بين الاحاديث على ان عدم وجوب الستر لا يلزم منه جواز النظر عمدا. 110 - باب حكم القواعد من النساء (25430) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عزوجل: (والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا) (1) ما الذي يصلح لهن أن يضعن من ثيابهن ؟ قال: الجلباب. (25431) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قرأ (أن يضعن ثيابهن) (1) قال: الخمار والجلباب قلت: بين يدي من كان ؟ فقال: بين _____ (5) قرب الاسناد: 40. (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 22 من ابواب غسل الميت، وتقدم في الباب 20 من ابواب بيع الحيوان. (2) يأتي في الباب 113 من هذه الابواب. الباب 110 فيه 6 احاديث (1) الكافي 5: 522 / 3. (1) النور 24: 60. (2) الكافي 5: 522 / 1. (1) النور 24: 60. (*)
-